بالرد الى كل منها جعله مثالا له هذا مقصد الكلام و
عليك السلام قوله فالاحتمالات عنده اما الاحتمال
الاول اشارة الى مذهب السلف فان فى جميع قرينة
المكنية زائدا فى المشبه حقيقة عندهم والثانى اشارة
الى المختار والثالث اشارة الى مذهب السكاكى على ما
هو المتبادر من كلامه لكن الظاهر ان الثانى والرابع يجب
الذات واحد والفرق ليس الا بحسب العنوان اذ ليس
التحقيقية التى قال بها صاحب الكشاف مصرحة والظاهر
ان التخييلية عنده ما هو عند السلف وتخييلية السلف
حقيقية فلم يسبق فوق بحسب الذات وقوله وذلك ان تريد
اقسام الاحتمال اشارة الى الاحتمالين اللذين ذكرهما
لكلام صاحب الكشاف والى ما ذكره فى التحقيق الرابع
لكن لا يخفى ان مخالفة هذا مع الاحتمالات الاربعة
لمجرد انه صرح بتحقيق الكناية فى احتمالاته بخلاف
الاحتمالات الاربعة لا باعتبار نفس القرينة من حيث
هى قرينة على ما يظهر لك من تقرير السابقة لكلامه
قوله كذلك يعنى مازادا على قرينة المكنية من تشبيح لا يخفى
ان ما يصدق عليه ترشيح المكنية عند السلف يصدق
عليه التجريد بناء على مذهب السكاكى فى المكنية من ان

فيه ان الظاهر المليح بالنسبة الى المذاهب و
المختار من التعيين ان الثانى اشارة الى مذهب
صاحب الكشاف والرابع اشارة الى مختار
المص على عكس ما اختاره ولعل الباعث
على ما اختاره ذكر لفظ المصرحة فى الثانى
دون الرابع لكن الامر فيه سهل عند
الاهل على ان ذكر لفظ التخييلية فى الرابع
دون الثانى ايضا باعث على عكس ذلك تفطن

احمد جلبى الماثى

ويمكن ان يقال الاحتمال الرابع ليس مذهبا
لاحد بان يقال المراد بالتخييلية فيه تخييلية
السكاكى لا تخييلية السلف والظاهر انه
لم يذهب احد الى اقسام قرينة المكنية
الى الاستعارة التحقيقية وتخييلية
السكاكى بل هو مجرد احتمال لكن لا يخفى انه
يبعده فى الجملة التفريع فى قوله فالاحتمالات
والاظهر المحتملات الاقسام الى التحقيقية
وتخييلية السكاكى ايضا بل الظاهر
انه مذهب السكاكى وانما يتصور
ذلك على فالحاشية فيه تفهم

وتؤيده قول الشارح بما سبق ومن ههنا
فشاد آه منه

والظاهر اشارة بما ذكره الشارح فى القرينة
الثانية بقوله فحصول يحتمل ان يكون مراد صاحب
الكشاف آه وانه جعل الاحتمالين الاخيرين
احتمالا واحدا لاتحاد ما لهما والا فما ذكره
بذلك القول ثالث احتمالاته ثم لا يخفى على من
له ذوق سليم ان الاحتمالين المذكورين
ينقضى اقسام الاحتمال لا تزيد عليها تامل

احمد جلبى الماثى

ان المستعار له هو المشبه به المتروك فافهم قوله لا يصح
ان يكون قرينة المصرحة فان قرينة المصرحة من ملايمات
المشبه على ما لا يخفى وفيه ان مراد المص بما زاد على قرينة
المصرحة ما تغاير قرينة المصرحة ولما كان ما زاد عليها بهذا
المعنى شاملا للترشيح والتجريد قيده بقوله من ملايمات
المشبه به وجعله لا مقيدة له ليخرج التجريد مع الاخصر الاوضح
ان يقول بدل ما زاد على قرينة المصرحة ما ذكر او ما الى به فى
المصرحة الا ان الكلام مع الشارح فى قوله بعدم المعنى لما ذكره
المص قوله اولا لكون الترشيح موضوعا لمفهوم مشترك
آه وثانيا او لمفهوم مشترك آه وقابل لمفهوم مشترك
آه اشارة الى ترديده فى وضع لفظ الترشيح ووجه الاضراب
فى الثالث يحتمل ان يكون كونه الراجح عنده وان يكون كونه اكثر
افرادا من الاولين على ان يكون فى كلمة بل مع الاضراب تورى و
قوله لان الاشتراك خلاف الاصل علة للترديد بين
هذه المعانى بكلمة او حاصله انه قال موضوع لمفهوم او
لمفهوم بل مفهوم ولم يقل لمفهوم ولمفهوم لان
الاشتراك خلاف الاصل قوله فلك تحصيل آه بان يقال
هو ما يلائم المشبه به او المعنى المنقول عنه اللفظ و
يقارن المجاز والتشبيه قوله لا تزيد على قرينة المكنية
لان قرينة المكنية ما نصبه المتكلم ليفهم منه المشبه به

هذا الوجه يقتضى ان يقول فى الوجه الثانى بل لمفهوم
ويمكن ان يكون كلمة بل بحسب الترقى دون الاضراب

احمد جلبى الماثى

ويمكن ان يكون قوله الاشتراك اللفظى ويحتمل ان يكون قوله
لان الاشتراك خلاف الاصل علة لموضع
لمفهوم لا لاضراب الاشارة فى المفهوم بان
يكون موضوعا لكل واحد منهما على السواء او لاحدهما
بوضع على نوبة وهذا الاحتمال اقوى من
الاول فافهم منه

قيد ان هذا يصير ايراد الشارح ان مراد المص بما زاد على القرينة
المصرحة الى زيادة قوله ما زاد على ملايمات المشبه يحتمل ان يغض عن
ذلك القيد لانه حينئذ يكون المراد بما زاد على القرينة المصرحة
المكنية فانه حينئذ يرد ما ذكره الشارح من ان ما ذكره المص
فى ان ما ذكره لا يرد مع هذا الايراد فافهم

احمد جلبى الماثى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)